الفرع الخامس
اندماج المشروعات – رؤية إسلامية

فـــي بحث عن ظاهرة الاندماج، وما لها من آثار، والتعامل السليم معها قـــد يكـــون مـــن المفـــيد إن لم يكن من المهم الإشارة إلى موقف الاقتصاد الإسلامى من هذا الموضوع من باب تتميم الفائدة.

وتجدر الإشارة إلى أن النظام الاقتصادى الإسلامى يقر النظام المزدوج للملكـــية، فهـــناك ملكـــية خاصة، وهناك ملكية عامة، وهو في مجال الملكية الخاصـــة نجـــده يعترف بها وبأهميتها ودورها ويحيطها بسياج من الضوابط والقواعد التى تحافظ لها على وظيفتها الخاصة والعامة على الوجه المرغوب فيه.

ثـــم إنـــه يقـــر بمبدأ الحرية الاقتصادية بكل جوانبها ويحول دون أدنى مساس بها طالما كانت في إطار من الضوابط الشرعية.

والإســـلام فـــي هـــذا يقـــدم العديد من القواعد والضوابط، والتى منها المحافظة على الأموال وعدم إضاعتها وتبديدها، ومنها ضرورة تنمية الأموال وحســـن اســـتغلالها واستثمارها، ومنها ضرورة مراعاة الآثار الخارجية عند اســـتغلال وتنمـــية الأمـــوال، وعدم الأضرار بالغير، فلا ضرر ولا ضرار، والضـــرر العام يدفع بالضرر الخاص عند التعارض. وغير ذلك من القواعد الـــتى تحمـــى الملكـــية الخاصـــة وتحافظ عليها من الانحراف عن وظيفتها ومسارها الصحيح.

وفـــي ضـــوء ذلـــك يمكن التعرف على موقف الاقتصاد الإسلامي من عمليات الاندماج والتكامل بين المشروعات، إن الأمر في ذلك محكوم بهذه المبادئ والضوابط، وبالتالي فهو متوقف على النتائج المترتبة أو المتوقعة منه، فإذا كانت سلبية فهو مرفوض ومحرّم، وإن كانت إيجابية فهو مرغوب فيه ومطلوب، وإذا كان فيها الإيجابي وفيها السلبي، فهو محكوم بعملية الترجيح وانحياز الحكم للراجح، فإن غلبت الإيجابات كان مطلوباً ومقبولاً وإن غلبت السلبيات كان مرفوضاً، فالعبرة في نظر التشريع الإسلامي في مختلف فروعه بالراجح من المصالح والمفاسد.

إن الاندماج يمكن أن يرفع الكفاءة ويحسن الإنتاجية ويخفض التكاليف ويوسع من قاعدة التوظيف والاستثمار، وهو بذلك محل ترحيب إسلامي، لأنه يحقق مقاصد الإسلام في المحافظة على الأموال وحسن تنميتها. كما يمكن أن ينجم من الاندماج التحكم في السوق والنزوع نحو الاحتكار وما قد ينجم عنه من مفاسد ومضار من تقليل للإنتاج وللعرض، ومن رفع للأسعار، ومن حرب ضروس على الغير وإلحاق الضرر به، وهو بذلك محل رفض وحظر إسلامي، وللفقه الإسلامي تحليلاته المفصلة حيال الاحتكار وأنواعه وصوره ونتائجه ومن ثم الحكم الشرعي له. وما عمليات الاندماج والتكامل بين المشروعات من الاحتكار ببعيدة. ومن عظمة الفقه الإسلامي أنه لم يحظر كل عمليات الاحتكار بكل صورها وأصنافها إذ هي في حالات غير قليلة قد تكون مفيدة غير ضارة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن المجتمع الإسلامي في عصوره السالفة القديمة قد عرف صوراً من اندماج المشروعات وتكتلاتها وصلت إلى حد التواطؤ المنظم والذي يعرف حالياً بالكارتل والترست ويعرف اليوم بالتحالفات والمشاركات والتكتلات. وقد نقل لنا كل من الإمام ابن تيمية[٣٧] والإمام ابن القيم[٣٨] صورا حية في هذا الشأن، موضحين ما وراءها من تأثيرات ضارة

بالغـير من مشروعات ومستهلكين. فهناك تهديد للغير من المنتجين بالخروج مـن السوق وهناك تهديد للمستهلكين برفع الأسعار وتقليل المعروض. ومن اللافـت للنظر أنهما قد أشارا إلى أن مواطن التحالف والتواطؤ هذه لا تقف عند المشروعات السلعية بل تتعداها إلى المشروعات الخدمية.

كمـا أنهـا لا تقـف عـند جـبهة المشروعات بل تتعداها إلى جبهة المسـتهلكين، بمعـنى أنه إذا كان هناك تواطؤ من قبل العرض فهناك أيضاً تواطـؤ من جهة الطلب، وكلاهما مرفوض إذا ما ترتب عليه إلحاق الضرر بالغير. ثم إنهما قد بينا أن على الحكومة منع كل هذه الممارسات. مما يذكرنا بمـا يجـرى اليوم من قيام الدول بسن التشريعات الحامية للمنافسة والمانعة للاحتكار.

ولعملـيات الاندمـاج والـتكامل المعاصـرة بعد جديد يظهر من تملك الأجانب لمشروعات وأصول اقتصادية وطنية، وموقف الإسلام من ذلك نابع ممـا يـنجم عنه من نتائج، فلا شك أنه قد يحقق مصالح للمسلمين، ولا شك أيضـاً أنه قد يجلب مفاسد وشروراً عليهم من حيث تهديد استقلالهم وسيادتهم وتعريضـهم للتبعية ولضياع الأموال وأيضاً قد يعرض أخلاقهم واجتماعياتهم وثقافاتهم للمخاطر. ولذلك فإن الإسلام لا يرفض هذا السلوك من حيث المبدأ كمـا أنـه لا يجيزه على إطلاقه، وإنما هو ممكن ومقبول في ظل الضوابط والقواعد والقيود التى تعظم من فوائده وتقلل من مثالبه[٧٩]. ولعل من الآليات ذات الفعالية العالية في حماية البلاد الإسلامية من هذه المخاطر والشرور آلية التكـتل الاقتصـادى الإسلامى واستخدام كل ما هو ممكن ومتاح من صوره والإصرار على تحقيقه مهما كانت العقبات والصعاب. والمعروف أن الإسلام يـنظر للعـالم الإسلامي كله على أنه أمة واحدة وإن صار ذا دول أو أقاليم، وأنـه يحبب ويحث ويأمر بإقامة التعاون الحميم بين أقاليم أو حتى دول هذه الأمة في كل المجالات، ولا سيما في المجال الاقتصادي.